العدد ٥٥٣ في ١٥ ايار ١٩١٩ ﴿الخميس﴾ الموافق ١٤ شعبان ٣٣٧ السنة الثالثة

بدل الاشتراك ويدفع سلفاً
عن سنة كاملة : ٢٠ ربية في بغداد
وعن ستة اشهر : ١٠ ربيات «
وعن ثلاثة « : ٦ «

وثمن العدد الواحد آنة
واذا فات يومه فآنتان

العرب

اجرة الاعلانات والمكاتبات الخصوصية
عن السطر الواحد في الصفحة الاخيرة نصف ربية واذا تكرر الاعلان يراجع فيه القيم بشؤون الجريدة . واما درج المكاتبات الخصوصية فيراجع في اجرتها مدير الجريدة
المراسلات) تكون باسم جريدة العرب وخالصة الاجرة وينشر منها ما يوافق خطة الجريدة وينبذ منها مالا يلائمها ولا يعاد منها شيء الى اصحابها ادرج او لم يدرج .

جريدة يومية سياسية اخبارية تاريخية ادبية عمرانية عربية المبدأ والغرض ينشئها في بغداد عرب للعرب

برقيات روتر

معاهدة الصلح

دستور عصبة الامم

شروط اشتراك الامم والممالك في عصبة الامم

اعضاء العصبة

تتألف العصبة من الممالك التي وقعت على الدستور وتدعى ممالك اخرى الى الانضمام اليها وهذه الممالك يجب عليها ان تقدم بياناً في مدة لا تتجاوز الشهرين تصرح فيه بدون قيد قبولها الانضمام الى العصبة . ويمكن قبول اى مملكة او مستعمرة او مستملكة كانت بشرط ان يوافق ثلثا اعضاء الجمعية على ذلك وتستطيع اى مملكة كانت ان تنفك عن العصبة بعد ان تعلن رغبتها الانفكاك بسنتين اذا كانت انفذت جميع واجباتها الدولية .

ديوان المكاتبات

يفتح ديوان مكاتبات دائمي في مقر العصبة ويكون المقر في (جنيف) .

الجمعية

تتألف الجمعية من ممثلي اعضاء العصبة ويجتمع هؤلاء في اوقات معينة . والاقتراع تقوم به الممالك التي يكون لكل منها صوت واحد وممثلون لا يتجاوزون الثلاثة .

المجلس

اما المجلس فانه يتألف من ممثلي الدول الخمس الكبرى ومعهم ممثلو اربعة ممالك اخرى من اعضاء العصبة وهؤلاء الاعضاء الاربعة تنتخبهم الجمعية من وقت الى اخر . ويمكن للمجلس ان ينتخب اعضاء آخرين من الممالك ويجتمع المجلس مرة واحدة في السنة على الاقل. وحينما تدور المفاوضات في المجلس بخصوص مسائل تتعلق بمنافع الاعضاء الذين ليس لهم ممثلين في المجلس فانهم يدعون الى ارسال ممثلين لهم. والاقتراع تقوم به الممالك ويكون لكل منها صوت واحد ولا اكثر من ممثل واحد . والقرارات التي تتخذها الجمعية او المجلس يجب ان تكون باجماع الراى ماعدا ماكان منها متعلقاً بمنهاج الاعمال او بامور اخرى صرح بها في دستور العصبة وفي المعاهدة فتتخذ القرارات فيها على حسب اكثرية الاراء .

التسلح

سيضع المجلس خططاً لتقليل التسلح ويقدمها للنظر فيها وتنفيذها. ويعاد النظر في هذه الخطط كل عشر سنين. وعند ما تقبل الخطط يجب على كل عضو ان لا يزيد التسلح المعين بدون موافقة المجلس. ويطلع الاعضاء احدهم الاخر على لوائح التسلح وتؤلف لجنة دائمية لترشد المجلس في المسائل العسكرية والبحرية .

منع الحروب

يجتمع المجلس عند وقوع حرب او حادث يخشى منه نشوبها للبحث فيما يجب اتخاذه من الاعمال بصورة مشتركة . ويتعهد الاعضاء ان يعرضوا المسائل المتنازع فيها على العصبة للحكم فيها او للتحقيق عنها وان لا يقدموا على الحرب الا بعد ان تنظر العصبة في الامر ويمر على ذلك ثلاثة اشهر . وان يتفق الاعضاء على العمل بموجب الحكم الذى يصدر وان لا يشهر احد الفريقين الحرب على الفريق الثانى الذى ينقاد للحكم . واذا اهمل احد الاعضاء العمل بموجب الحكم الصادر فحينئذ يقترح المجلس التدابير اللازمة التي ينبغي اتخاذها . وسيرسم المجلس خططاً لتاسيس محكمة عدل دولية للحكم في المخاصمات الدولية ولارشاد المتخاصمين.

والاعضاء الذين لا يعرضون مسائلهم للحكم فيها يجب عليهم ان يقبلوا

بالحكم الذى يصدره المجلس او الجمعية بشرط ان تتفق آراء اعضاء المجلس ماعدا ممثلى المتخاصمين على صواب الحكم . ويتفق الاعضاء على ان لا يشهر احدهم حرباً على خصمه اذا اذعن الخصم الى وصايا المجلس . وفى هذه القضية ان وصايا الجمعية التى تتفق عليها آراء جميع اعضائها الممثلين فى المجلس مع آراء اكثرية بسيطة من الاعضاء الاخرين ما عدا ممثلى المتخاصمين يكون لها حكم لوصايا التى تتفق عليها اراء المجلس . وفى كلا الحالتين اذا لم يحصل الاتفاق اللازم فالاعضاء يحق لهم ان يتخذوا الاعمال الضرورية لحفظ الحق والعدل . واذا اختار الاعضاء الحرب غير ملتفتين الى الدستور يمنعون فى الحال عن مخالطة الاعضاء الاخرين . وفى هذه الحال ينظر المجلس فيما يمكن العصبة ان تقوم به من الاعمال العسكرية والبحرية بصورة مشتركة لصيانة الدستور وتعد الاعضاء المشتركين فى هذا العمل بالمساعدات والتسهيلات .

(لها تلو)

صفحات سياسة الدول فى الاستانة والمضيقين

— ١ —

قرأنا فى جريدة تصدر فى الاستانة انه زار احد محرريها مدير جريدة التايمس الذى جاء الى الاستانة بعد الهدنة وسئله عن مستقبل الاستانة فاجابه بما معناه انها ستكون مركزاً تجارياً عظيماً فى العالم ويتكاثف فيها التجار الاوربيون بصورة غير مسبوقة وعليه يجب عليكم ان تستعدوا تجاه هذه الاعمال الخطيرة التى ستظهر بين ظهرانيكم وتمد ساعديها الى الشرق والغرب وتربط العالم بعرى تجارية وثقى . وقال له ان هذا هو رأيه الخصوصى فى الاستانة واما الرأى العام الدولى فيها فلم يفرغ فى قالب الحقيقة الى الان .

يظن ان مدير التايمس استند فى رايه هذا على خطبة الوزير الكبير لويد جورج (انا لا نريد ان نأخذ الاستانة من الترك) .

وقد اخبرنا بعض الضباط العرب الذين كانوا فى الاستانة انه شاع هناك ان الاستانة ستصبح ميناء حراً لعموم الدول . فاذا تأيد ذلك فقد وقع الترك فى امر هربوا على زعمهم منه فى هذه الحرب الدامية . ولا يبعد ذلك لان هذا الرأى وهو جعل الاستانة ميناءً حراً يدور فى خلد سياسة اوربة منذ زمن بعيد واذا فكرت فى موقع ادرنة التى اعطيت فى ابتداء هذه الحرب الى البلغار علمت ان الاستانة بقيت فى تراكية على شفا جرف هار ولا تصلح ان تكون مركزاً لحكومة تركية ينوى تأسيسها بين ازمير واطنة والولايات الست الشرقية . قاتل الله الاتحاديون الذين كانوا مصداقاً لقول الشاعر :

ومن اخذ البلاد بغير حرب
يهون عليه تسليم البلاد

هذا ومن تصفح تاريخ المسألة الشرقية يرى ان الاستانة بمضيقيها هى الاساس الذى لعب الاوربيون على مسرحه ادق الالعاب السياسية بعد ان اخذت الحكومة بالانحطاط وتقلص نفوذها . وذلك لان الاستانة هى المركز السياسى والتجارى الوحيد وقطب تنافس الحكومات فالدولة القوية التى تسيطر على الاستانة تكون اعظم دولة فى العالم سياسةً واقتصاداً ولذلك جعل مصير الاستانة ان تكون ميناءً حراً عاماً . ولم يعط مجالاً لاى دولة قصدت الاستيلاء عليها الى الان ومجرد مسألة مرور السفن الحربية من مضيقيها وعدم مرورها احدث مناقشات سياسية ومعاهدات جمة خوفاً من تبدل موضع الاستانة وحدوث مسائل تضادد الرأى الدولى العام .

فان روسية لم تأل جهداً فى ظرف القرن الثامن عشر فى السعى وراء الاستيلاء على سواحل البحر الاسود الذي كان يعد بحراً داخلياً تحت نفوذ تركية القابضة على الاستانة والمرابطة على (البسفور والدردنيل) فلم تتمكن روسية من ذلك الا بعد ان عقدت (كاترينة) معاهدة (قينارجة) التى اوجبت سير السفن التجارية الروسية فى البحر الاسود واسكان الروسيين فى سواحله ولما تركت شبه جزيرة القرم وفقاً لمعاهدة (ياش) فى ٩ كانون الاول ١٧٩٢ لروسية لم يبق بحر الاسود بحراً داخلياً لان سواحله صارت مشتركة بين دولتى الروس والترك . الا انه بقى مسدداً لان البسفور كان تحت سيطرة تركية فسعت (كاترينة) الثانية ان تجعل البحر الاسود بحراً روسياً وان تبسط يدها على المضيقين والاستانة

فنهجت فى سياسة روسية منهجاً جديداً. حتى جاءت الثورة الفرنسوية فكان لها تأثير كبير على سياسة الدول بخصوص المضيقين وبالاخص في زمن الانبراطورية الفرنسوية ومحارباتها لان الاستانه ومضيقيها اكتسبا وضعاً بعد وضع بسرعة عجيبة . لان استيلاء الفرنسيين على مصر ادى الى تقرب الترك من الروس ففتحوا المضيقين لسفائن الروس الحربية . (لها تلو)

شروط التزام عبور جسر المسيب

اولاً — الالتزام يكون لمدة عشرة اشهر ابتداؤها فى اول حزيران سنة ٩١٩ ونهايتها فى ٣١ آذار سنة ١٩٢٠ .

ثانياً — الملتزم ليس مسؤولاً عن دفع المصارف الاعتيادية لحفظ الجسر او ترميمه ورواتب مستخدمى الحكومة فى الجسر .

ثالثاً — يجب على الملتزم ان يعمل حسب القوانين التى نشرت فيما يتعلق باستعمال الجسر وهو يكون مسؤولاً عن الاضرار التى تلحق الجسر باهمال العمل بموجب هذه القوانين . وقد ذكرت هذه القوانين ادناه .

رابعاً — لايجوز له ان يزيد اجر العبور التى وضعتها الحكومة وهى كما يأتى :

باى	آنة	ربية	
٠	٢	٠	جمل محمل
٠	١	٠	جمل غير محمل
٠	٢	٠	بغل محمل
٠	١	٠	حصان او بغل غير محمل
٠	١	٠	حمار محمل
٦	٠	٠	حمار غير محمل
٠	٢	٠	جاموس
٦	٠	٠	ثور او بقرة (هايشة)
٦	١٢	٠	غنم كل مائة راس
٠	١٢	٠	عربات كل واحدة
٠	٨	١	سفينة حملها يتجاوز ١٥ طناً محملة
		١	سفينة حملها ٥ اطنان فارغة
٠	١٢	٠	« « من ٣ اطنان الى ١٥ طناً محملة
٠	٨	٠	سفينة حملها من ٣ اطنان الى ١٥ طناً فارغة
٠	١٢	٠	شخاتير من اى حجم كان محملة
٠	٨	٠	« « « فارغة
٦	٨	٠	سفينة حملها اقل من ٣ اطنان او كفة من اى حجم كانت محملة
٠	٦	٠	سفينة حملها اقل من ٣ اطنان او كفة من اى حجم كانت فارغة

لايؤخذ رسم عبور من موظفى الحكومة وكذلك لايؤخذ رسم العبور على مركبات الحكومة سواء كانت عسكرية اوملكية .

خامساً — اذا اقتضى ونقلت الحكومة الجسر قبل ختام مدة التزام تعيد الحكومة الى الملتزم بدل الايام الباقية من مدة الالتزام نسبة الى مجموع بدل الالتزام :

سادساً — اذا اصاب الجسر مايجعله غير صالح للعبور مدة ٢٤ ساعة باسباب لا طاقة للملتزم ان يمنعها فالحكومة تؤدى له بدل تلك المدة نسبة الى مجموع بدل الالتزام .

سابعاً — يجب على الملتزم ان يودع ضمانا قدره ٨٠٠٠ ربية بالاقل او ملكاً مسجلا فى الطابو يساوى ثمنه ١٦٠٠٠ ربية .

ثامناً — يجب على الملتزم ان يدفع بدل الالتزام ثلاثة اقساط الاول بعد ٣ اشهر والثانى بعد ٦ اشهر والثالث بعد ١٠ اشهر من تاريخ الالتزام .

تاسعاً — يجب على الملتزم ان يراعى قوانين الجسر المذكورة ادناه مراعاة تامة على حسب ماشرط فى الفقرة الثالثة اعلاه .

اولاً — الدواب المركوبة : لايجوز مرور حصان او بغل اوحمار اوحيوان آخر مركوبا على الجسر بل يجب على الراكب ان ينزل ويقوده على الجسر .

ثانياً — العربات التى تجرها الحيوانات : يجب ان تفك الحيوانات من جميع العربات وتقاد على الجسر وكذلك العربات يجب ان تسحب على الجسر بالايدى

ثالثاً — السفن : لايجب ان تمخر السفينة بشراعها وتمر من بين الجسر حينما يكون مفتوحا بل يجب ان تطوى اشرعتها وتسحب بالايدى

رابعاً — الجمال : لايسمح بعبور اكثر من ٢٥ جملا مرة واحدة .

خامساً — لايسمح للمواشى غير الغنم ان تعبر الجسر الا بصف واحد منفرد .

سادساً — لايجوز لاحد ان يتمشى على الجسر غير مستخدمى الجسر .

سابعاً — التدخين ممنوع على الجسر منعاً باتا

تاسعاً — اى ضرر يلحق الجسر من اهمال الملتزم العمل بموجب هذه القوانين فانه يكلف بدفع مصارف التعمير واذا كرر ذلك يعاقب عقاباصارما تجرى الاحالة فى الـ ٢٨ ايار ٩١٩

معاون حاكم سياسى المسيب

الكبتن سلفن

اعلان ٤

البستان الشهير بشقاقة حمودى السارة

البستان الشهير بشقاقة مهدى السارة

البستان الشهير بشقاقة هانى

البستان الشهير بشقاقة عبد الكريم الخرناباتلى

البستان الشهير بشقاقة الحاج محمد قويدر

قد وضعنا بالمزايدة عموم ثمرة البساتين المحررة اسماءها اعلاه الواقعة فى ملكنا الارض الشهيرة بالدازكيه من ملحقات قضاء خراسان وقرب قرية الهويدر من عنب وتفاح ومشمش حاصل هذه السنة ومدة المزايدة من تاريخه الى نهاية شهر شعبان — ١٣٣٧ فعلى الراغب فى الالتزام ان يراجعنا رأساً اويراجع وكلائنا فى قرية الهويدر ليطلع على الشروط ويضم فى ورقة المزايدة وللبيان بادرنا بنشر هذا الاعلان.

٥ شعبان — ١٣٣٧

جميل زاده جميل زاده

فخر الدين عبد الرحمن

اعلان

فى منطقة الحلة

عمية عاصى مطلقة وقهرة وعثمانية وزعلاوية وويسية ومرونية وجبسة وصفرة جزار

فى منطقة المسيب

جرف الصخر وباغات المسيب

فى منطقة كربلا

بدعة شريف

فى الخالص

ابو بصل الواقع فى المشيرية

قد وضعت بالالتزام الحصص العائدة لى من الانهار المذكورة اعلاه حاصلات الشتوى الحالى وحاصلات الصيفى الاتى فعلى الراغبين ان يراجعونى رأساً فى محلى ببغداد ويقبل بدل الالتزام نقداً اوجنسا مقابل تأمينات قوية .

٣ حمدى بابان

التصوير الفوتوغرافى

يستطيع الان الاهالى ان يأخذوا صورهم يومياً فى محلنا الجديد وذلك بين الساعة التاسعة زوالية والظهر وبين الساعة الثالثة والرابعة زوالية بعد الظهر . ويمكن اخذ الصور فى ايام الاحد وبين الظهر والساعة الثالثة زوالية بعد الظهر فى الايام السائرة اذا وقع الاتفاق على ذلك قبلاً

پ . فكتور وشركاؤه مصورون

قرب دائرة البلدية فى شارع السراى

اعلان

شركة سير مراكب

ستريك ليمتد

ان مركب (البستان) سيسافر في اليوم الواحد والعشرين من شهر ايار مع حمولات رأساً الى لندن فعلى الراغب ان يراجع الوكلاء الخواجات ستريك سكوت وشركاهم ليمتد لزيادة الايضاح عن اسعار الناولون وغيره . ٦

اعلان

ان البستان الواقعة في قرية عليبات المشتركة مع خلف العزاوي والمحدودة بنهر السعدية وببساتين مرزوق وعارف اغا وبالطريق العام فاستحقاق من هذه البستان هو سهم واحد من اصل عشرة اسهم فقد وضعت حاصلات استحقاق من هذه البستان بالمزايدة فالراغب في التزامها او في شرائها فليراجعني بمحلة راس القرية او يراجع وكيلي في عليبات توماس افندي لوقا

٢٧ نيسان ٩١٩ المحامي

اسكندر غالب

— اعلان —

ادعى المحامي انطوان افندي الوكيل عن اسطيفان لنج وشركائه ان لهم بذمة المدعى عليهما غلام رضا لوقنطه‌جي وسيد عبد العظيم خلخالي سبعين ليرة فحاول تحصيلها منهما مع الفائض ومصارف المحاكمة واجرته فعليه حكم على المدعى عليهما المرقومين بتأدية المبلغ المدعى به مع الفائض بالمائة تسعة سنوياً من تاريخ ٨ اذار ٩١٩ الى حين التأدية ومصارف المحاكمة والاعلان واجرة المحامي وحيث انهما مقيمان في محل مجهول اقتضى تبليغهما بهذا الحكم الصادر بعدد ٢٨٠ وبتاريخ ١١ ايار سنة ٩١٩ بطريق الاعلان في جريدة العرب ولهما حق الاعتراض من تاريخ نشره الى مدة خمسة عشر يوماً وفقاً للاصول

١٢ ايار ٩١٩ محكمة البداءة

— اعلان —

ادعى المحامي انطوان افندي الوكيل عن اسطيفان لنج وشركائه ان لموكليه بذمة المدعى عليه جعفر صادق بن محمد كمال مائتين وخمس وستين ليرة فحاول تحصيلها منه مع الفائض ومصارف المحاكمة واجرته فعليه حكم على المدعى عليه المرقوم في محكمة بداءة بغداد بتأدية المبلغ المدعى به مع الفائض ومصارف المحاكمة واجرة المحامي والاعلان وحيث ان المرقوم مقيم في محل مجهول اقتضى تبليغه بهذا الحكم الصادر بعدد ٢٥٧ وبتاريخ ٦ ايار ٩١٩ بطريق الاعلان في جريدة العرب وله حق الاعتراض من تاريخ نشره الى مدة خمسة واربعين يوماً وفقاً للاصول . محكمة البداءة

— اعلان —

ان من اعتبار ستة اسهم منها ثلاثة اسهم من الدار المرقمة ٤٣/١٨٠ الواقعة في محلة امام طه العائدة الى عبد الرحمن افندي وفاطمة اولاد علي چلبي قد بلغت في نتيجة المزايدة الفين وخمسمائة ربية وجرت احالتها موقتاً الى محمد الحاج زيني وفي مدة التعليق وهي من تاريخ الاعلان الى مرور خمسة عشر يوماً تقبل الضمام خمسة بالمائة وبعد ذلك تجرى الاحالة القطعية فمن يرغب في المزايدة يراجع دائرة الطابو .

في ١٠ ايار ٩١٩ دائرة الطابو

— اعلان —

ادعى المحامي حسقيل سلمان افندي ان لموكله حييم مراد حوا في ذمة المدعى عليه جمعة بن سلمان سبع ليرات واربعين سانتيماً عن حساب جاري فطلب تحصيل المبلغ المذكور مع الفائض ومصارف المحاكمة وحيث ان المدعى عليه مقيم في محل مجهول تقرر تبليغه بصورة الاعلان وقد عين نهار الاحد المصادف ٢٠ تموز ٩١٩ في الساعة الثانية ونصف لرؤية الدعوى فعليه ان لم يحضر المرقوم في الوقت المعين اولم يرسل وكيلاً عنه تجر المحاكمة بحقه غياباً طبقاً للاصول ١٣ ايار ٩٢٩ محكمة الصلح

— اعلان —

بناءً على طلب زكية خانم بنت طه چلبي قد وضع في المزايدة العلنية سهمان من اصل ثلاثة اسهم من الدار الراجعة الى محمود افندي بن محمد صالح الساكن في بغداد بمحلة الفضل والدار واقعة في قصبة بعقوبا بمحلة التكية المرقمة برقم ٦٢/٢٢٣ بمقابل طلب المرقومة زكية خانم وقدره خمسون ليرة مع الفائض النظامي فبعد انقطاع الرغبات تقررت احالتها القطعية على حسن بن عباس بمبلغ قدره الفا ربية وبما ان محل المديون مجهول اقتضى تبليغه بلزوم دفع المبلغ المذكور واجراء المعاملة الفراغية بطريق الاعلان فمن تاريخ نشره الى مدة خمسة عشر يوماً اذا لم يدفع الدين المذكور ولم يجر المعاملة الفراغية بنفسه تجر في حقه المعاملة الفراغية من قبل الدائرة وفقاً للمادة الـ (١٠٧) من قانون الاجراء .

٦ ايار ٩١٩ دائرة اجراء بعقوبا